

الجريدة الرسمية - العدد ٣ مكرر (أ) في ٢٢ يناير سنة ٢٠٢٢ ١١

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٦ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١١ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتبار مشروع إنشاء

خط القطار الكهربائي (مدينة السلام - الروبيكي - العاشر من رمضان - العاصمة الإدارية

الجديدة) بنطاق محافظتي القاهرة والشرقية ، من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُلغى إدراج قطعة الأرض المملوكة للقوات المسلحة بمساحة (١٤٢٩٥) م^٢ من الكشف

المرفقة لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١١ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديوني